

## شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري -13

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. وننعوا بالله من شرور انفسنا سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له  
ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وآلـه وسلم - 00:00:00  
سلم عبده ورسوله اللهم انا نسألك علما نافعا وعملا صالحا ورزقا طيبا اللهم فقهنا في الدين وافتح لنا فتوح العارفين وارزقنا اللهم  
الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فنشرع باذن الله تعالى في هذا اليوم - 00:00:27

في الكلام على الشرط الثالث من شروط صحة الصلاة قال المصنف العلامة الفقيه بن نبياري رحمة الله. ثالثها ستر رجل ولو صبيا وامة  
ولو مكاتبة وام ولد ما بين سرة وركبة لها - 00:00:51  
ولو خاليا في ظلمة هذا هو الشرط الثالث من شروط صحة الصلاة وهو ستر العورة والعورة معناها في اللغة النقص و معناها عند  
الفقهاء يطلق على ما يجب ستره يطلق على ما يجب ستره. ويطلق على ما يحرم النظر اليه - 00:01:18  
اذا العورة لها معنيان عند الفقهاء المعنى الاول ما يجب ان يستر. وهذا هو المذكور في هذا الباب في عورة الصلاة اي ما يجب ان  
يستر في الصلاة والثاني ما يحرم النظر اليه - 00:01:52

هذا يذكر في كتاب النكاح عندما يتكلمون على احكام النظر الى المخطوبة فيتكلمون على ما يحرم النظر اليه. اذا العورة بارك الله  
فيكم لها معنيان. المعنى الاول ما يجب ستره وهو المذكور هنا. والمعنى الثاني ما يحرم النظر اليه وسيأتي ان شاء الله - 00:02:17  
عندما نصل الى كتاب النكاح. وسأشير اليه ايضا في هذا الدرس من باب تقديم الفائدة قال هنا ثالثها اي ثالث شروط الصلاة. ستر  
رجل ولو صبيا وامة قال ستر رجل - 00:02:46

اي ان يستر الرجل وكلمة الرجل احيانا يراد بها البالغ واحيانا يراد بها مقابل المرأة يعني الذكر احيانا يقال الرجل ويقصدون بالرجل  
من كان بالغا فيخرج من يخرجوا الصبي. واحيانا يقولون الرجل لا يقصدون اخراج الصبي. وانما يقصدون الذكر اي يخرجون -  
00:03:10

دون المرأة الان كلمة الرجل هنا هل هي بمعنى الرجل البالغ او هي بمعنى الرجل اي الذكر واضح قال لكم ستر رجل ولو صبيا. لفهم  
ان المراد كلمة رجل في هذا الموضع الذكر - 00:03:46  
فالصبي ايضا عورته ما بين السرة والركبة. اذا ما بين السرة والركبة عورة لمن؟ عورة للذكر البالغ صح؟ وعورة للذكر المميز. وان  
لم يكن بالغا واضح؟ فلو كان عمره مثلا - 00:04:10

سبعين ثمان سبعين تسع سبعين واضح؟ فهذا اذا صلى عورته ما بين سرتـه وركبـته اذا المراد بقولـه هنا ستر رجل اي ستر الذكر.  
بدليل انه قال بعد ذلك ولو صبيا - 00:04:32

وقولـه ولو صبيـا اي ولو كان صبيـا. فقولـه صبيـا اسم كان او عفوا قوله صبيـا خـبر كان المـحذوف مع اسمـها. خـبر كان المـحذوف مع  
اسمـها. ويـحذفونـها ويـبيـقـونـ الخبرـ وبعدـ انـ ولوـ كـثـيرـا لـاشـتـهـرـ. قالـ هناـ ثـالـثـهاـ سـتـرـ رـجـلـ ولوـ صـبـيـاـ - 00:04:52  
وـامـةـ ايـ وـسـتـرـ اـمـةـ وـلوـ مـكـاتـبـةـ وـامـ وـلدـ حـتـىـ وـلوـ كـانـتـ هـذـهـ اـمـةـ مـكـاتـبـةـ ايـ بـيـنـهاـ وـبـيـنـ سـيـدـهـاـ عـرـضـ كـتـابـةـ اوـ كـانـتـ هـذـهـ اـمـ وـلدـ  
مـسـتـولـدةـ. كـذـلـكـ عـورـتـهاـ ماـ بـيـنـ سـرـتـهاـ - 00:05:22

اـذـاـ نـقـولـ مـنـ الذـيـ عـورـتـهـ فـيـ الصـلاـةـ مـاـ بـيـنـ سـرـتـهـ وـرـكـبـتـهـ؟ الذـكـرـ سـوـاءـ كـانـ بـالـغاـ اوـ وـالـامـجـ وـلوـ كـانـتـ هـذـهـ اـمـةـ اوـ اـمـ وـلدـ. قـالـ ماـ  
بـيـنـ سـرـةـ وـرـكـبـةـ - 00:05:45

لهما لهم ولمن؟ للرجل وللامة. للرجل وللامة. فالظمير في قوله لهمما يعود إلى الرجل ويعود إلى الامام قال هنا ثالثها ستر رجل ولو صبياً وامه ولو مكاتبة وام ولد - 00:06:05

ما بين سرة وركبة لها. طيب عندما قال لكم بارك الله فيكم ستر رجل يستر عورته عن من يستر عورته قلنا المراد بالستر هنا ما يمنع ماذا ماذا مرادنا ما المراد بالستر؟ السدر قلنا له تعريفان في الشرع. التعريف الاول ما هو؟ ما يجب تغطيته ما يجب ستره. صح والمعنى الثاني ما يحرم - 00:06:32

نظري اليك. هنا نتكلم في الصلاة ما يجب ستره. يجب ان تستر العورة عن من نقول يجب ان تستر العورة عن كل احد ولو عن نفسه فلو كان يصلي على سبيل المثال فرأى عورته من جيب قميصه - 00:07:01

اذا ركع عندما ركع رأى عورته من جيب قميصه مثلاً فان صلاته تبطل يجب ستر العورة ولو من نفسه. اذا هنا لما قال ثالثها ستر نقول يستر عورته ولو عن نفسه. من باب اولى عن غيره - 00:07:23

فلو كان يصلي فرأى نظر الى عورته مثلاً من جيب قميصه مثلاً فان صلاته تبطل. فهمنا قال ثالثها ستر رجل ولو صبياً وامه ولو مكاتبة وام ولد. ما بين سرة وركبة لها - 00:07:46

ولو خالياً في ظلمة. قال ولو خالياً في ظلمة اي يجب ستر العورة ولو صلى خالياً في مكان لوحده مظلوم. يجب ان يستر عورته. واضح؟ قال ولو كان المصلي جواب كان المحذوفة ولو كان المصلي خالياً في ظلمة - 00:08:06

ما الدليل على اشتراط ستر العورة قال للخبر الصحيح لا يقبل الله صلاة حائض اي بالغ الا بخمار. لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. نفي هنا بمعنى نفي الصحة لا يقبل اي لا لا يصح. ومن هنا جاء الاشتراط - 00:08:32

لذلك نقول ان ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة لان نفي القبول بارك الله فيكم قد يرد بمعنى نفي الصحة واحد وقد يرد نفي القبول بمعنى نفي الثواب اثنين - 00:09:01

اذا نفي القبول له معنيان. المعنى الاول ما هو؟ نفي الصحة. المعنى الثاني من نفي ماذا؟ نفي الثواب ما في صحة ما مثاله؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا - 00:09:20

حدث حتى يتوضأ. ما معنى ان الله لا يقبل صلاة احدكم هل المعنى انها تصح ولا يثاب؟ او المعنى انها لا تصح اصلاً. لا تصح. اذا هنا نفي القبول بمعنى نفي - 00:09:40

الصحة مثاله ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. قد يكون نفي القبول بمعنى نفي الثواب تصح العبادة. لكنه لا يثاب عليها. ما مثاله؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم من - 00:09:56

الخمرة لم تقبل له صلاة اربعين صباحاً. ما معنى لم تقبل له صلاة اربعين صباحاً؟ اي ان صلاته لا تصح اربعين يوماً او المقصود لا يثاب على صلاته مدة اربعين يوماً. الثاني اذا الصلاة تصح فلا يؤمر بالقضاء - 00:10:16

ما المقصود ماذا؟ المقصود نفي الثواب. طيب هنا قال لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. نفي القبول هنا. هل معناه نفي الصحة؟ او معناه نفي الثواب. فهنا قال لا يقبل اي لا تصح. لا يقبل الله صلاة حائض - 00:10:38

المصنف رحمة الله يقول لا يقبل الله صلاة حائض اي بالغ. فسر الحائض بالبالغ. لماذا لانه قد يقول قائل الحائض لا تصلی اصلاً فكيف قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. الحائض لا تصلی. لا تجب عليها الصلاة. الجواب - 00:11:06

اما المراد بالحائض هنا ليس المرأة في حال الحيض ليس هذا المراد. وانما المراد بالحائض من بلغت سن المحيض فالحائض هنا بمعنى البالغ. فهمنا او لا؟ وهذا يشبه قول النبي صلى الله عليه - 00:11:31

وسلم غسل الجمعة واجب على كل محتمل. ما معنى كل محتمل؟ اي كل من بلغ الاحتلام وليس المقصود ماذا؟ انه جنب. واضح؟ ليس المقصود انه في حال جنابة. اذا هنا قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:51

لا يقبل الله صلاة حائض. ما معنى حائض قلنا بالغ كما فسرها المصلي. طيب تفسير المصنف هنا لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار قلنا الحائض بمعنى البالغ قد يقول لك قائل اذا كانت الحائض بمعنى البالغ معنى ذلك ان الصبي التي عمرها - 00:12:11

سنوات مثلا مميزة لكنها لم تبلغ بعد لا يجب عليها في الصلاة ان تستر رأسها كالمرأة البالغ. واضح؟ لانك قلت البالغ نقول البالغ هنا ليس للقيد وانما خرج مخرج الغالب. والا فكل انتى تصلي فان عورتها جميع البدن - [00:12:38](#)

ما عدا الوجه والكفين. كل انتى تصلي سواء كانت الانثى التي تصلي قد بلغت او كانت مميزة لم تبلغ في الحالتين عورتها ماذا؟ عورتها جميع البدن ما عدا الوجه والكفين. فهمنا او لا - [00:13:07](#)

واضح وغير واضح. اذا المراد هنا بالبالغ نقول المراد بالبالغ الانثى. سواء كانت الانثى هذه بلغت او كانت الانثى مميزة ولم تبلغ. في الحالتين يجب ان تستر جميع البدن ما عدا الوجه والكفين - [00:13:24](#)

واضح؟ قال لا يقبل الله صلاة حائض اي بالغ الا بحمار. طبعاً الخمار في الاصل ما يستر الرأس قال هنا ويجب ستر جزء منها ويجب ستر جزء منها. من ماذا؟ ومن ماذا؟ اي ستر جزء من السراح - [00:13:45](#)

وستر جزء من الركبة ليتحقق ستر العورة لانه لا يمكن ان تستر العورة الا اذا سترت جزءاً من الركبة وجزءاً من السرة. وما لا يتم الواجب وهو ستر العورة الا به فهو واجب. قال هنا - [00:14:10](#)

ويجب ستر جزء منها ليتحقق به ستر العورة ثم قال وستر حرة ولو صغيرة انظر اي ويجب على الحرة قوله على الحرة اخرج من واخرج من. قوله على حرة اخرج من؟ اخرج الذكر. اخرج الحر صح - [00:14:32](#)

واخرج من؟ اخرج الامة. قال وستر حرة. اخرج الذكر واخرج الامة. لان عورة ترك ما من عورة الامة ما بين السرة والركبة. قال وستر حرة ولو صغيرة اي ولو كانت الحرة صغيرة - [00:14:56](#)

والجن وكفيفين اي يجب عليها ان تستر جميع البدن غير الوجه. وغير الكفيفين قوله غير الوجه تفهم منه ان اسفل الوجه هذا هذا المكان مما يجب عليها ستره. لانه ليس داخلا في حد الوجه. فحد الوجه الى هنا. فهذا مما - [00:15:16](#)

فيجب على المرأة ستره في الصلاة وهذا مما يغفل عنه كثير من النساء. قال هنا غير وكفيفين. طيب والقدمين يجب عليها ان تستر القدمين. يجب عليها ان تستر القدمين. قال الفقهاء فقهاء الشافعية - [00:15:42](#)

يكفي ستر باطن القدمين بالارض. لكن اذا ظهر في اثناء السجود فان صلاتها تبطل واضح؟ وفي الحقيقة اختلف الفقهاء رحمهم الله تعالى في عورة المرأة على ثلاثة مذاهب المذهب الاول وهو اشد المذاهب. مذهب الحنابلة. قالوا يجب على المرأة ان تغطي جميع بدنها في الصلاة - [00:16:06](#)

عدا الوجه يجب ان تغطي جميع البدن عدا الوجه. يعني حتى اليدين يجب عليها ان تغطيهما في الصلاة. هذا مذهب عموماً مذهب الحنابلة مذهب الشافعية والمالكية قالوا يجب على المرأة ان تغطي جميع بدنها في الصلاة - [00:16:37](#)

عدا الوجه والكفيفين. واضح؟ طب والقدمين قالوا يجب ان تغطيه القدمين قال الشافعية يجب تغطية القدمين. فاذا ظهرت القدمان في الصلاة او احد القدمين اذا ظهر في الصلاة بطلت الصلاة - [00:17:02](#)

واضح او لا؟ طبعاً الا اذا سترت بسرعة يعني فوراً واضح؟ حالاً. قال الشافعية اذا ظهرت القدم في الصلاة بطلت الصلاة او اذا كشفت القدم في الصلاة بطلت الصلاة. لكن المالكية قالوا ان قدم المرأة في ان قدم المرأة في - [00:17:24](#)

الصلاه عوره ومع ذلك اذا كشفت قدميها في الصلاه فانها لا تبطل واضح الفرق بين الشافعية والمالكية يعني الشافعية يقولون ان قدم المرأة عوره في الصلاه. المالكية يقولون ان قدم - [00:17:45](#)

والمرأه عوره في الصلاه. ما الفرق بينهما؟ الفرق بينهما ان الشافعية قالوا اذا كشف القدم بطلت الصلاه المالكية يقولون اذا كشف القدم لا تبطل الصلاه. هذا الفرق بينهما. واضح؟ الحنفية هذا المذهب الثالث وهو ايسر المذاهب - [00:18:03](#)

قال ان القدم ليس عوره في الصلاه فلا يجب على المرأة ان تغطي قدميها في الصلاه. اذا كم صارت الاقوال الان؟ صارت ثلاث اقوال. نعم قال هنا وستر حرة ولو صغيرة غير وجه وكفيفين ظهرهما وبطنهما الى الكوعين. يعني - [00:18:23](#)

الكف الى الكور. الى هنا الى هنا فهذا يجوز اظهاره في الصلاه. يجوز اظهاره في الصلاه ظهرها وبطن قال ظهرهما وبطنهما الى الكوعين. وقد مر معنا معنى الكوع والبوع في دروس في دروس سابقة - [00:18:45](#)

الوضوء يمكن ان تراجعوا ما قيل في ذلك الموضع. قال هنا قال بما لا يصف لونا اي يكون الساتر بما لا يصف اللون. بما لا يصف اللون  
الآن سيذكر لك شروط الساتر - 00:19:09

هذا الساتر الذي يستر العورة. ما شروطه ؟ في الحقيقة هنالك اربع شروط للساتر. المصنف رحمة الله تعالى ذكر بعضها صراحة وبعضها  
يفهم من كلامه. فقال هنا بما لا يصف لونا هذا يمكن ان نقول هذا الشرط الاول - 00:19:28

شروط الساتر واحد انه لا يصف اللون انه لا يصف اللون. قال لكم هنا بما لا يصف لونا اي لون البشرة في مجلس التخاطب  
كذا ظبطه بذلك احمد ابن موسى ابن عجير. يقول لك ان شرط الساتر انه لا يصف لون - 00:19:48

البشرة لا يصف لون البشرة في مجلس التخاطب اي المكان الذي تtalk مع شخص عادة بالمسافة المعتادة.  
مسافة هذى تقريراً متر الى متر ونصف فاذا كان يقف بينك وبينه متر الى متر ونصف. وانت لا ترى لون البشرة من خلال الساتر فان - 00:20:33

الساتر هو الساتر المعتبر. واما اذا كنت ترى لون البشرة من خلال هذا الساتر غير معتبر في الصلاح اذا لابد ان يكون  
الساتر لا يصف لون لا يصف لون البشرة. قال لك في مجلس التخاطب قلت لك مجلس التخاطب - 00:21:00

اي مسافة تقريراً ما بين متر الى متر ونصف. هنالك قيد اخر وهو ان نقول بمجلس التخاطب البصر ليس لضعف البصر وليس لقوى  
البصر. وانما لمن ؟ لمعتدل البصر. فبعض الناس بصره ضعيف - 00:21:22

ربما حتى لو لبست ثوباً شفافاً ترى البشرة من خلاله لضعف بصره لا يرى البشرة. وبعدهم حاد البصر قوي النظر ربما يرى البشرة حتى  
ولو كان ماذا ؟ الثوب لا يصف البشرة عند معتدلي البصر. اذا نقول الا لا يصف انه لا - 00:21:44

فوق اللون للبشرة بقيدين. القيد الاول ماذا ؟ في مجلس التخاطب هذا القيد الاول والقيد الثاني ما هو ؟ بمعتدل بمعتدل البصر. قال  
هنا قال لك بما لا يصف لونا اي لون البشرة في مجلس التخاطب. كذا ظبطه بذلك احمد بن - 00:22:08

موسى بن عجيبة احمد بن موسى بن عجيبة هذا احد كبار فقهاء الشافعية في بلاد اليمن احمد بن موسى بن عجيبة ابو العباس. توفي  
في سنة سبعين من الهجرة - 00:22:38

في اليمن في منطقة الحديدة محافظة عندنا اسمها الحديدة كبيرة ليست مثل جوك جاكرتا لكنها كبيرة انت اظن لا يوجد في في  
اليمن كلها مدينة مثل هذه هذه اكبر واضح - 00:22:58

في مدينة في محافظة اسمها الحديدة يوجد منطقة تسمى بيت الفقيه. ربما الدكتور رافع ليس ربما اكيد يعرفها يعني بيت بيت  
الفقيه بيت الفقيه من هذا الفقيه الذي نسبت اليه هذه القرية ؟ هذه القرية كبيرة تسمى بيت الفقيه. من هذا الفقيه - 00:23:15

هذا الفقيه الذي عاش في هذه القرية هو احمد بن موسى بن عجيبة سميت هذه القرية باسمه الى اليوم تسمى بيت الفقيه نسبة الى  
من ؟ الى هذا الامام احمد بن موسى بن عجيبة كان فقيها ظليعاً في الفقه وكان مشهوراً - 00:23:40

الزهد والعبادة فجمع بين الفقه والعبادة فنسبت اليه هذه القرية. اذا الشرط الاول ماذا ؟ الشرط الاول انه يصف اللون. طيب قال لكم  
هنا ويكيبي ما يحكي لحجم الاعضاء لكنه خلاف الاولى - 00:24:06

هل يشترط في الثوب ان يكون واسعاً فضفاضاً ؟ لا يصف حجم الاعضاء او لو كان الثوب ضيقاً مثل السراويل الضيقة. فصل في  
الانسان فان الصلاة تصح. واضح ؟ هل يشترط في الساتر ان يكون - 00:24:26

واسعاً او لا يشترط. يكفي ان يكون لا يصف اللون وان كان يصف حجم الاعضاء. قال لك الفقهاء لا انتبه لا يشترط ان يكون واسعاً. بل  
لو كان ضيقاً يصف حجم الاعضاء فان الصلاة - 00:24:47

تصح فيه فان الصلاة تصح فيه لكن قالوا لك الصلاة في ثوب مثل سروال مثل السراويل الضيقة تمام التي تصف حجم الاعضاء قالوا  
لك الصلاة في ثوب يصف حجم الاعضاء خلاف الاولى. انظر خلاف الاولى للرجل - 00:25:07

اـه مـكـروـهـ لـلـمـرـأـهـ. اـهـ هـنـاـ قـوـلـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـكـيـ ماـيـحـكـيـ حـجـمـ الـاعـضـاءـ لـكـهـ خـلـافـ الـأـوـلـىـ نـحـتـاجـ اـنـ نـقـيـدـ فـنـقـوـلـ لـكـهـ  
خـلـافـ الـأـوـلـىـ لـلـرـجـلـ اـمـاـ لـلـمـرـأـهـ فـمـاـ حـكـمـهـ مـكـروـهـ ؟ـ نـعـمـ. اـمـاـ لـلـمـرـأـهـ فـحـكـمـهـ مـكـروـهـ. ثـمـ قـالـ لـكـ وـيـجـبـ السـتـرـ مـنـ - 00:25:48

اعلى والجوانب لا من الاسفل. ما معنى هذا الكلام؟ يجب ان تستر العورة من الاعلى من الجوانب واضح؟ لا من الاسفل بمعنى لو كان شخص على سبيل المثال نفترض شخص يصلي في بيته في هذا المكان. واضح؟ يلبس ازارا الى هنا. ووقف شخص اخر في الاسفل -

00:26:16

وعندما وقف في الاسفل رآه من الاسفل فخذه الى هنا. واضح؟ رأى فخذ من يصلي في الاعلى الى هنا لكن من اين رآها؟ هل رآها من اعلى؟ او رآها من الجوانب او رآها من الاسفل؟ لا يظهر. واضح؟ فلو رؤية -

00:26:48

عورته من الاسفل لا يضر. لانه لا يجب ان تستر من الاسفل. انما يجب ان تستر من اين؟ من الاعلى ومن الجوانب. قال لكم هنا ويجب الستر من الاعلى والجوانب لا من الاسفل. ان قدر -

00:27:08

ان قدر اي كل من الرجل والحرة والامة عليه اي على الستر. واضح؟ ثم قال لكم اما العاجز عما يستر العورة قبل ان ننطلق لهذا العاجز نريد ان نعرف شروط الساتر -

00:27:28

نحن عرفناكم شرط واحد الان الذي صرحبه ان يكون الساتر لا يصف لون البشرة في مجلس التخاطب. صحي؟ لمعتدل البصر الشرط الثاني في الساتر بارك الله فيكم ان يكون ذا جرم -

00:27:48

ان يكون ذاجرا. ما معنى ذاجرا؟ ان يحس يلمس. فلو انه وضع اسبياغا عمل الوان في جسده مثل لون الحناء او الوان اخرى واضح؟ فغطى عورته الوان وصلى فان صلاته لا تصح. لان هذا ليس له جرم. واضح؟ اذا الشرط الثاني في الساتر -

00:28:13

ان يكون ذا جرمي. الشرط الثالث في الساتر بارك الله فيكم ان يشمل ما يجب ستره اي ان يكون الساتر بالنسبة للذكر شاملا لما بين السرة والركبة بالنسبة لlama شاملاما لما بين السرة والركبة. بالنسبة للحرة شاملاما لجميع بدنها عدا الوجه والكفين. فلابد -

00:28:46

ان يشمل ما يجب ان يستر. الشرط الرابع من شروط الساتر ان يكون الساتر طاهرا ستاتي الاشارة اليه ان يكون الساتر طاهرا فلو كان هذا الشخص لا يجد الا ثوبا -

00:29:16

متتجسا نقول له صلي عاريا ولا اعادة عليك لان عناية الشرعية بالبعد عن النجاسة اشد من عناية الشرعية بستر العورة. موضوع النجاسة اشد. ولذلك لاحظ معنـي نحن كم درس في -

00:29:38

في في في الشرط الثاني الطهارة من النجاسات. تقريبا ستة دروس. نحن نتكلم على الطهارة من النجاسة. بينما ستر العورة في درس واحد ننتهي منها الاحكام المتعلقة بستر العورة ليست طويلة. بينما الاحكام التي تتعلق بالنجاسات وازالة النجاسات والمغاف عنها -

00:29:58

هذا كثيرة واضح؟ عناية الشرعية النجاسات اشد ولذلك نقول من لم يجد الا متتجسا صلي عاريا ولا اعادة ولا اعادة عليه كما سيأتي بيانه. اذا كم هذه الشروط؟ كم هذه -

00:30:18

هذه الشروط اربعة للساتر. هذه اربعة شروط للساتر. طيب بناء على هذا الكلام. بناء على هذا الكلام بارك الله فيك هل يشاق في الساتر ان يكون حلالا؟ هل يشترط ان يكون الساتر حلال -

00:30:38

او لا؟ يعني لو انه ستر عورته بثوب حرير بالنسبة للرجل تصح الصلاة او لا تصح نحن نتكلم على شروط يعني صحة. واضح؟ اذا ستر عورته بثوب حرير اي الرجل -

00:31:00

تمام؟ تصح الصلاة او لا تصح تصح ليس من شروط الساتر ان يكون حلالا. واضح؟ مذهب الجمهور والشافعية جمهور منهم الشافعية انه لا يشترط في الساتر ان يكون حلالا. طيب هل يشترط في الساتر ان يكون ثوبا -

00:31:20

لو انه ستر عورته بغير ثوب. مثلا عندكم اوراق الشجر هنا اوراق شجر الموز كبيرة صح؟ اوراق شجر الدريان ايضا كبيرة صح؟ لو انه ستر عورته باوراق الشجر مثلا او بطين -

00:31:43

قال طينا بماء عمل على مكان العورة وسترها بطين. وصلى يكفي ذلك او لا يكفي واضح؟ او نقول لا لابد ان يستر ثوبه عفوا عورته بثياب. فلو ستر بغير الثياب لا يجزئ. فهمنا او لا؟ هل -

00:32:01

يشترط ان يكون الساتر ثوبا او لا يشترط هنا قلنا ان يكون حلالا يشترط ان يكون الساتر ثوبا يشترط او لا يشترى ايضا لا يشترى لا

يشترى واضح؟ لا يشترط ان يكون الساتر ثوبا. طيب - 00:32:22

لو ان الساتر عليه نقوش زخرفة. هذا عندكم يسمى باتيك. يسمى باتيك. باتيك هذا فيه زخرفة او هكذا هل هذا الذي فيه زخرفة مع انه قد يشغل المصلي واضح هل هذا الذي فيه زخرفة تصح به الصلاة او لا تصح به الصلاة؟ طيب اذا كان فيه الزخارف والنقوش او كان فيه التصاوير تصح به - 00:32:45

الصلاه او لا تصح به الصلاه. واضح؟ نقول تصح به الصلاه. فلا يشترط ان يكون الساتر خاليها من النقوش لا يشترط ذلك لا يشترى بمعنى تصح الصلاه. واضح؟ لذلك نقول هنا ايضا لا يشترط خلوه من - 00:33:13

النقوش والتصاوير. لا يشترى واضح؟ طيب صلى الرجل وهو يضع اللثام على فمه وانفه واضح؟ صلت المرأة متلثمة تصح الصلاة ولا تصح؟ نعم تصح الصلاة لكن مع الكراهة ان لم تكن حاجة - 00:33:35

اما ان وجدت حاجة مثل اليوم مع انتشار وباء كورونا مثلا فلا كراهة طيب صلت المرأة منتقبة لا تلبس النقاب. صلت وهي لابسه النقاب تصح صلاتها او لا تصح تصح مع الكراهة - 00:34:10

الا اذا علمت ان اجنبيا ينظر اليها فان الكراهة تزول تصلي منتقبة. لكن عند السجود يجب ان تباشر الارض بجعبتها. واضح؟ عند السجود ترفع تمام حتى تباشر الارض بجعبتها. فهمنا هذا ولا؟ طيب. اذا لا يشترط في الساتر ان يكون حلالا - 00:34:34

قال الامام احمد يشترط ان يكون حلالا. فلو صلى بثوب مخصوص او صلى الرجل بثوب حرير فان الصلاة لا تصح. هذا مذهب احمد مذهب الشافعي والجمهور لا يشترى. واضح؟ هل يشترط ان يكون الساتر ثوبا؟ قلت لكم لا يشترط. كذلك لا يشترط - 00:34:59

خلوه من النقوش والتصاوير. طيب لو صلى بثوب مخصوص فما حكم ذلك؟ نقول الغصب حرام. لو صلى بثوب حرير لباس الحرير حرام بالنسبة للرجل. لو صلى على سبيل المثال اوراق الشجر. مع ان الثياب موجودة - 00:35:19

لكن ما صلى بالثياب صلى باوراق الشجر. واضح؟ يجوز او لا يجوز؟ يجوز. حتى ولو كانت الثياب موجودة. حتى ولو كانت الثياب موجودة نعم طيب صلى في ثياب فيها تصاوير فيها نقوش ما حكم الصلاة؟ قال الفقهاء - 00:35:44

مكرهه. واضح؟ صلى بثوب يحجم. يصف حجم يصف حجم العوره اذا كان للرجل خلاف الاولى اذا كان للمرأه مكرهه. هذه بعض المسائل التي من المناسب ان تذكر في هذا الموضع ولانه قد يكثر السؤال على بعضها. واضح؟ قال لكم هنا قال لكم - 00:36:04

ويجب الستر من الاعلى والجوانب لا من الاسفل ان قدر. اي كل من الرجل والحره الامه عليه اي الستر. طيب اما قال لك اما العاجز عما يستر العوره. كيف عاجز عما - 00:36:33

العوره كيف يعجز عما يسر العوره؟ فامسح هذا يمكن اولا هنا ثم العاجز العاجز عن ستر العوره. كيف عاجز عن ستر العوره ها العاجز عن ساترين العوره. اما ان يكون هذا العاجز ليس عنده ساتر اصلا ما - 00:36:53

عنه ثوب اصلا ما عنده ساتر للعوره اصلا ما عنده اصلا لاحظ معنی نقول الاغبطة في العبارة ليس عنده ساتر اصلا لا نقول ليس عنده ثوب الافضل ان تقول ساتر لان - 00:37:33

ساتر يشمل الثوب وغير الثوب. حتى ما عنده مثلا اوراق الشجر لا يستطيع التطبيين. ان يعمل الطين في بدنها في عورته ليس عنده ساتر عصرا هذا الحالة الاولى. الحالة الثانية. عنده ساتر - 00:37:47

جيسيون لا يقدر على ماء لتطهيره واضح او لا عنده ساتر عنده ثوب لكن هذا ثوب متنجس ولا يقدر على تطهيره بالماء مثلا لا يوجد معه ماء ليظهر هذا الثوب. هذا ايضا عاجز هذه الصورة الثانية. الصورة الثالثة - 00:38:07

عنه ثوب ظاهر. لكنه في مكان نجس حبس في مكان نجس كان حبس على سبيل المثال في مكان يسمى عندنا زريبة المكان الذي تبقى فيه الابقار والاغنام. واضح؟ فيه ارواث وابوال. هذا مكان نجس. واضح؟ حبس في ذلك - 00:38:37

مكان عنده ثوب ظاهر لكنه حبس في مكان نجس. ماذا يفعل؟ هو بين خيارين. اما ان يلبس الثوب ويصلی فوق النجاسة. الخيار الاول واما ان يخلع الثوب ويفرشه ويصلی على الثوب ظاهر فهمنا او لا - 00:39:06

عاريا ماذا يفعل هذا او هذا واضح او لا؟ هل يصلی عاريا على الثوب ظاهر؟ او يصلی بالثوب ظاهر فوق النجاسة ماذا قلت لكم

قبل قليل يصلي عاريا على التوب الطاهر. لأن عنابة الشارع بالبعد عن النجاسات - 00:39:28

اشد من عنابته بستر العورة واضح؟ وإذا صلى عاريا في هذه الحالات الثلاث في هذه الحالات الثلاث فلا اعادة لا يعيد لا تجب الاعادة.

لو صلى عاريا لانه ليس عنده شاكر اصلا او صلى عاريا لان عنده ساتر متنجس - 00:39:55

لا يقدر على ماء لتطهيره او صلى عاريا لان عنده ثوب طاهر لكنه في مكان نجس ففرش التوب الطاهر وصلى عليه عاريا في الحالات

الثلاث لا يعيب واضح او لا - 00:40:19

طيب اريد منك ان تتأمل معي في الحالة الثانية. عنده ساتر متنجس لكنه لم يوجد ماء ليطهره لم يوجد ماء ليطهر هذا الساتر طيب لو

ووجد الماء عنده ثوب متنجس ووجد ماء ليطهر هذا التوب لكنه اذا ظهر التوب خرج وقت الصلاة - 00:40:36

فهل يطهر التوب ويصلي بعد خروج الوقت؟ او يصلي بالثوب النجس في الوقت. فهمنا او لا واضح السؤال؟ عند ثوب

متنجس. لو ظهره بالماء خرج الوقت وصلى بعد الوقت. ولو انه صلى في الوقت لصلى بالثوب المتنجس. ماذا يفعل - 00:41:02

نقول له ظهره بالماء وان خرج الوقت واصلي بعد الوقت لا بأس واضح؟ اذا نفرق هنا بين قولنا يعني نميز بين مسألتين هنا المسألة

الاولى لا يقدر على ماء لتطهيره. اما لو قدر على ماء ليطهر التوب المتنجس فانه يطهر التوب وجوبا - 00:41:32

يصلي فيه وان خرج الوقت. فيمنعه له؟ ان شاء الله. قال لكم هنا هذه المسائل ذكر بعضها هنا. قال اما عما يسر العورة. ما هي صور

العجز؟ نقول للعجز ثلاث سور. هذه الثلاث سور هي صور - 00:41:57

العجز. قال اما العاجز عما يسر العورة فيصلي وجوبا عاريا بلا اعادة ولو مع وجود ساتر متنجس تعذر غسله. اي حالة من الحالات

الثلاث؟ اي صورة من الصور الثلاث ولو مع ساتر متنجس تعذر غسله. اي صورة؟ الثانية. واضح؟ قال لا - 00:42:17

من امكنته تطهيره وان خرج الوقت. ايش معنى هذا الكلام؟ يعني اذا امكنته ان يطهر التوب الماء واضح فانه يطهر التوب بالماء

ويصلي وان خرج الوقت. هذه المسألة التي ذكرتها قبل قليل - 00:42:47

واضح؟ قال اما العاجز عما يسر العورة فيصلي وجوبا عاريا بلا اعادة ولو مع وجود ساتر متنجس تعذر اصله لا من امكنته تطهيره ان

خرج الوقت ثم قال ولو قدرنا ولو قدر على ساتر بعض العورة لزمه الستر بما وجد - 00:43:07

واضح؟ وجد شاكرا لكن هذا الساتر لا يستر العورة كلها. لا يسر ما بين السرة والركبة. انما يستر بعض العورة هل يقول خلاص ما دام لا

اجد ساترا كاما اصلي عاريا او انه يستر عورته بما وجد من الساتر. واضح او لا؟ قال لك يستر عورته - 00:43:35

وبما وجد من الساتر لان الميسور لا يسقط بالمعسر. قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وهذا ما استطاعت. قال النبي صلى الله عليه

وسلم ما امرتكم به منه ما استطعتم وهذا ما استطاع. اذا اذا وجد بعض ساتر ستر به عورته. وحينئذ ماذا يقدم؟ هل يستر الفخذين -

00:44:02

ويترك السوأتين مثلا او نقول لا تقدم السوأتين على الفخذين ما رأيكم يقدم السوأتين لاما يقدم السوأتين لانهما اغلظ. وللاجماع على

وجوب سترهما في الفخذ خلاف هل هو عورة او لا؟ واضح؟ لكن بالسوأتين محل اتفاق. واضح؟ فيقدم ما هو متفق عليه على ما هو

00:44:26 -

تلفون فيه. هذا كله يندرج تحت قاعدة تقديم المصلحة العليا. واضح؟ ارتكاب المفسدة الادنى دفعا للمفسدة العظمى. واضح؟ قال لكم

هنا ولو قدر على ساتر بعض عورتي لزمه الستر بما وجد. وقدم السوأتين. طيب كان هذا الساتر صغيرا لا يستر السوأتين لا -

00:44:57

القبل والدبر انما يستر واحدا منهما. اما القبل واما الدبر. واضح او لا؟ مرات بالدبر اي فم الفرج. هل يستر القبل او الدبر؟ تدقيرات

الفقهاء. واضح؟ هل يقدم قل فيستر الدبر فيستر الدبر. واضح او لا؟ قال لك الفقهاء قدم القبل وجوبا - 00:45:27

يسروا القبل لماذا؟ قالوا لانه هو الذي يحصل به استقبال القبلة واحد واضح؟ فالعنابة به اشد. ولان فم الفرج يستتر بالاليتين. واضح

فم الفرج يستتر اي الدبر يستتر بالاليتين. قال هنا وقدم السوأتين. قال فالقبل. ما معنى قوله؟ فالقبل - 00:45:57

اي فان كان فان كان ساتر بعض العورة يكفي احد السوأتين قدم القبل واضح؟ ثم قال فالدبر ما معنى قوله في الدبر؟ اي فان زاد

من الساتر شيء قدم الدبر على غيره من العورة. واضح؟ اذا اولا قبل فان زاد شيء فالدبر فان زاد - [00:46:27](#)

شيء فما بقي من العورة يكون الترتيب على هذا الشكل. قال ولو قدر على ساتر بعض العورة لزمه فترروا بما وجد وقدم السوئتين فالقبل فالدبر هكذا عندكم فالقبلة بالفتح ها - [00:46:57](#)

بالفتح نعم. قال ولا يصلني انتبه هذه المسألة الان مهمة. قد تقدم شرحها. قال ولا يصلني عاريا مع وجود حرير يعني اذا قال الانسان انا لا اجد ساترا الا ثوب حرير - [00:47:17](#)

اما ان اصلني عاريا واما ان البس الحرير وانا رجل. ولبس الحرير حرام علي اما نصلني عاريا واما نلبس الحرير واصلي لابسا للحرير. ماذا يفعل يلبس الحرير ويصلني لابسا للحرير. لان الحرير وان كان حراما على الرجال لكن يجوز للحاجة - [00:47:34](#)

ورخص النبي صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة ان يلبسوا الحرير للحاجة عندما كان بهم حكة. ومن الحاجة عدم وجود الساكن للصلاح. ولذلك قال لك هنا ولا يصلني عاريا مع وجود حرير بل لابسا له. اي بل - [00:47:59](#)

يصلني وجوها لابسا له. لانه يباح للحاجة وعدم وجود الساتر للصلوة حاجة تجوز للرجل ان يلبس الحرير ثم قام. ويلزم التقييم. ما معنى التقييم؟ ان يعمل الطين اذا الماء مع الطين مع التراب صار طينا ان يغطي عورته بهذا. الطين واضح؟ قال ويلزم - [00:48:18](#) العرب يلزم المتقيمين لو عدم الثوب ونحوه. لو عدم الثوب ونحوه قوله ويلزم المتقيمين لو عدم الثوب ونحوه قد يفهم منه قد يفهم انه لا يجوز ان يطين الا اذا كان فاقدا للثوب. وقلت لك - [00:48:48](#)

ان هذا الفهم غير مراد غير مراد بل يجوز للانسان ان يطين ويصلني وقد طين مكان العورة حتى وان كانت الثياب موجودة. يجوز للانسان ان يغطي عورته باوراق الشجر ويصلني حتى ولو كانت الثياب - [00:49:08](#)

موجودة. فهمنا؟ فما قد يفهم من هذه العبارة ليس ليس للعاري غصب الثوب قال ويجوز لمقتسم ساتر للعورة مبتسما لابس للثياب - [00:49:27](#)

اراد ان يصلني خلف شخص اخر لكن الشخص الاخر ليس عنده ثياب ليس عنده ساتر عورة. الشخص الاخر عار واضح؟ فجاء العاري هنا والمأمور هنا صلي بجانبه هل يصح للشخص المكتسي للابس ان يصلني - [00:50:04](#)

مأمورا خلف امام عار او لا يصح. واضح؟ سورة المسألة. قال لك يصح لماذا يصح قال لان من صلي عاريا لا تجب اعادة الصلاة عليه ما دام انه لا تجب اعادة الصلاة عليه يصح الاقتداء به. لان الذي لا يصح الاقتداء به هو الشخص الذي يجب - [00:50:30](#)

ان تعاد الصلاة هو الشخص الذي يجب ان عليه ان يعيد الصلاة. واضح؟ اما من كان من كانت اعادة الصلاة غير واجبة عليه فلك ان تهتم به وان تقتدي. واضح او لا؟ ولذلك بارك الله فيكم. مذهب الشافعية - [00:50:57](#)

ان صاحب الجبيرة صاحب الجبيرة اذا كانت الجبيرة على عضو تيم كما مر معنا في الدروس الماضية. اذا كانت الجبيرة في الوجه او كانت كبيرة في اليدين على عضو تيم. قال لك الشافعية يجب عليه ان يعيد الصلوات. صح - [00:51:17](#)

هذا الشخص الذي يجب عليه ان يعيد الصلوات لا يجوز لنا ان نصلني خلفه اذا اراد ان يأتمن بنا نقول له انت على المذهب الشافعي لا يجوز لنا ان نصلني خلفه - [00:51:35](#)

لماذا؟ لانه تلزمك الاعادة. كل من كانت تلزمك الاعادة الصلاة لا يجوز الاقتداء به. قال لكم صاحب الزيد رحمة الله ولا تصح قدوة بمقتدي ولا بمن تلزمك الاعادة ولا بمن قام الى زيادة. هؤلاء - [00:51:48](#)

الثلاثة لا يصح ان تصلني خلفهم. المقتدي لا تصلني خلفهم من كانت تلزمك الاعادة الصلاة لا تصلني خلفه. الامام اذا قام للخامسة لا تتابعه واضح؟ ولا تصح قدوة بمقتدي ولا بمن تلزمك الاعادة ولا بمن قام الى زيادة. اذا صاحب الجبيرة الذي جبيرته مثلا - [00:52:08](#)

على عضو تيم لا يصح لنا ان نصلني خلفه. لماذا؟ لانه تلزمك الاعادة. طيب العاري الامام العاري هل يصح لنا ان نصلني خلفهم؟ نعم لماذا؟ ما الفرق؟ الفرق ان هذا لا تلزمك الاعادة. العاري لا تلزمك الاعادة. بخلاف - [00:52:34](#)

من كان بارك الله فيكم على عضو تيم على عضو تيم او على اعضاء تيممه جبيرة. قال ويجوز لمقتسم الاقتداء بعاز وليس للعاري غصب ثوب. اه. شخص عاز. لم يجد ساترا للصلاح - [00:52:54](#)

لكنه وجد مثلا ساتر مع الاستاذ زين الدين لم يعطني الساتر لم بعاريه ولا ببيع ولا باي شيء بايجاره ولا بشيء. فانا الساتر غصبا وصليت به. هل يجوز لي ان اخذه غصبا او لا يجوز. واضح؟ هل انا الان في مقام الاضطرار - [00:53:17](#) فاغصبه او لا. واضح؟ قال لكم هنا ماذ؟ ولا ها؟ وليس للعالم غصب الثوب. لا يجوز لك ان تغصبه لان الاضطرار في هذه السورة غير موجود. فالشريعة الاسلامية رخصت لك - [00:53:48](#)

ان تصلي عاريها ولا اعادة عليه. فيليس لك ان تأخذ حق غيرك بغير بغير رضاه. تمام. طيب لو انه غصبه لو انا اخذت الثوب غصبا من الاستاذ زين الدين وصليت بالثوب - [00:54:11](#)

تمام؟ صليت بثوب مخصوص ما حكم الصلاة؟ ها؟ صحت الصلاة. صحت الصلاة من هذا معنا صحت الصلاة. قال لك الجمهور صحت الصلاة ولا ثواب صحت الصلاة ما معنى صحة الصلاة؟ يعني بريئة الذمة - [00:54:27](#)

درس اصول الفقه برئت الذمة سقط الطلب لكن بدون ثواب هذا القول الاول تمام؟ القول الثاني قالوا صحت الصلاة. ويثاب لكنه يأثم للغصب ولعل هذا اعدل تمام اعدل اكتر عدلا. نعم - [00:54:51](#)

القول الثالث قال لك لا تصح الصلاة ها؟ قال لا تصح الصلاة. ما معنى لا تصح الصلاة بمعنى برئت الذمة. سقط الطلب لكننا الصلاة بانها غير صحيحة لكن هل يلزم الاعادة؟ قال لا لا يلزم الاعادة. فهمنا او لا؟ قال لا تلزم الاعادة - [00:55:17](#)

الصلاه لا تصح لكن سقط الطلب لكن وصف الصلاه انها غير صحيحة. هذي كم اقوال؟ ثلاثة. يقول الرابع قول الحنابلة. لا تصح الصلاه ولا لا هذا تماما ايش قال لكم الحافظ السيوطي؟ ان شاء الله اذكر الابياء - [00:55:40](#)

قال اما الذي جهاته تعدد اما الذي جهاته تعدد مثل الصلاه في مكان اعتدي فانها مثل الصلاه في مكان اعتدي فان لا تصح آآ فانها لا تضفي. فان قال ايش - [00:56:02](#)

فانها تصح عند الاكثر ولا ثواب عندهم في الاظهر. واضح؟ تصح لكن بدون ثواب. هذا هذا الرأي الاول وقيل لا تصح لكن حصل سقوطها هذا الرأي الثالث الذي ذكرته لكم هو لم يذكر الرأي الثاني وقيل - [00:56:26](#)

لا تصح ولكن حصل سقوطها والحنبلية لا ولا. ايش معنى اللال ولا؟ اي لا تصح ولا ثواب والحنبلية لا ولا. فهمنا؟ ايوه. طيب. اتفضل اعيدها الاربعة مرة اخرى. القول الاول يقول تصح - [00:56:46](#)

بلا ثواب. القول الثاني يقول تصح ويثاب لكنه يأثم على الغصب القول الثالث يقول لا تصح لكن الطلب سقط. القول الرابع يقول لا تصح ولا تزال واضح؟ القرقول الثالث قلت لكم لا تصح ها لكن الطلب سقط القول الثالث نعم. طيب قال لكم هنا - [00:57:09](#) ويحسن بعد ان ذكر القدر الواجب ستره الان سيذكر لك ما يستحب. قال ويحسن للمصلين ان يلبس ان يلبس احسن ثيابه ويرتدى ما معنى يرتدى؟ يلبس الرداء العرب - [00:57:34](#)

عادتهم انهم يلبسون ازارا في الاسفل ورداء في الاعلى. واضح؟ غالبا مثل هذا. دكتور دكتور رائد هذا يسمى عندنا ازار هذا يسمى عندنا ازار تمام وهذا الذي في الاعلى يسمى رداء بعد ذلك تطور فصار - [00:57:54](#)

له ازار تمام والا هو رداء. في الاصل ما يستر اعلى البدن يسمى رداء. ما يستر اسفل البدن يسمى ماذا؟ ازار ولذلك يقول عامر بن معدي يكرب ليس الجمال بمميز - [00:58:14](#)

فاعلم وان ردت بردا ان الجمال معادن ومناقب اورثنا حمدا ليس الجمال بالثياب الجمال معادن ومناقب يجعلون الرجل او يجعل من الرجل محمودا عند الناس. ليس الجمال بمميز فاعلم وان ردت بردا حتى ولو كان ثياب قديمة. ليس الجمال بمميز فاعلم وان ردت بردا ان - [00:58:29](#)

معادن ومناقب اورثنا حمدا. ويقول الامام الشافعي رحمة الله علي ثياب علي ثياب لو يباع جميعها لو بعت الثياب كلها هذه. الرداء والازار والعمامة وكل اللي عندي هذا علي ثياب لو يباع جميعها بفلس. الف روبيه - [00:58:59](#)

علي ثياب لو يباع جميعها بفلس لكان الفلس منهن اكتر. يعني لا تساوي فلس يعني رخيصة او غالية رخيصة جدا علي ثياب لو يباع جميعها بفلس لكان الفلس منهن اكتر وفيهن - [00:59:26](#)

نفس داخل وفيهن نفس لو يفاس بعضها نفوس الورى كانت اجل واكبر وما ضر سيف تعرفون السيف؟ السيف اذا كان حد اذا ضرب قطع لا يضره ان الكيس قديم. ما في ما في مشكلة اذا كان الكيس قديم. المهم ان السيف ماذ؟ يقطع. قال وماذا - [00:59:46](#) طيف يوما اخلاق غنده اخلاق يعني ايه؟ بلاء غمده اذا كان عضبا اينما وجهته فرأ اينما وجهته قطع. قال هنا ويسن بارك الله فيكم للمصلحي ان يلبس احسن ثيابه. وان يرى - [01:00:13](#)

ما معنى يرتدي؟ يلبس الرداء. تمام؟ ويتعمم. ما معنى ويتعمم؟ يلبس العمامة تقمص يلبس القميص يتطلص ما معنى يتطلص؟ يلبس الطيلسان الطيلسان يكون ثوبا يلبس في اعلى البدن يستر بعض الرأس - [01:00:33](#)

والبدن هكذا واضح؟ نعم هكذا. قال ويتطليس وهذه عادة العلماء في بعض البلاد مثل بلاد الشام وآآ بعض البلاد قال ولو كان عنده ثوبان فقط. مسألة مهمة هذه مسألة مهمة. قال ولو كان عنده ثوبان فقط لبس احدهما وارتدى بالآخر. واحد - [01:00:57](#) ازار والآخر يجعله ماذ؟ رداء. قال ولو كان عنده ثوبان فقط لبس احدهما وارتدى بالآخر. ان كان ثم سترة. اذا كان امامه توجد سترة. كان يصلى مثلا الى عمود. ونحن مر معنا في درس - [01:01:26](#)

مراتب السترة في المرتبة الاولى ما كان ثابتنا بنفسه كالعمود. المرتبة الثانية ما ليس ثابتنا بنفسه كالعنزة والعصا. المرتبة الثالثة ان يخط خطا المرتبة الرابعة ان يضع نحو مصلى سجادة اربع مراتب ها طيب قال لك هنا انتبه هذه المسألة مهمة - [01:01:46](#)

قال ولو كان عنده ثوبان فقط لبس احدهما وارتدى بالآخر ان كان ثم سترة. طيب اذا ما في سترة يعني لو قال لك قائل انا عندي ثوبان تمام لو لبست الثوبين اصلی بلا سترة - [01:02:08](#)

هل افعل هذا؟ او البس ثوبا واخذ الثوب الثاني فاجعله سترة واضح السؤال؟ استر العورة بنوب. يستر ما بين السرة والركبة. والثوب الآخر الذي هو الرداء لا وانما لا ارتديه وانما ماذ؟ اضعه سترة. هل يقدم الارتداء؟ او - [01:02:30](#)

تقدم ان يجعل سترة. ما هو الاولى؟ هنا يمكن ان يكون هذا من درجا تحت قاعدة اعظم المصلحتين. ما هو اعظم المصلحة؟ ان يتجممل بلبس او ان يجعله سترة دم. انظر ماذ قال. قال هنا ولو كان عنده ثوبان فقط - [01:02:59](#)

لبس احدهما وارتدى بالآخر ان كان ثم سترة والا ايش معنى والا؟ اي وان لم يكن هنالك سترة جعله مصلى اي جعل الثوب الآخر مصلى. ما معنى مصلى؟ اي سترة. واضح - [01:03:23](#)

جعله اما قوله جعله مصلى له احتمالان. اما ان يجعله هكذا يعني يجمع الثوب هكذا يكون مثل العصا واما انه يفرشه بحيث يكون كالسجادة فيكون ايضا يكون اه سترة. سترة بالمرتبة - [01:03:46](#)

بحسب المراتب السابقة. قال والا جعله مصلى كما افتقى به شيخنا. العلامة ابن حجر في الفتاوى الفقهية الكبرى لكن لاحظ معي هذا متى؟ هذا اذا لم يستطع على اي مرتبة من مراتب السترة الرابعة. يعني لم يجد - [01:04:06](#)

لم يجد شيئا ثابتنا كعمود واحد. ولم يجد شيئا غير ثابت كعنزة او عصا. اثنين ولم لم يستطع ان يخط خطا ولم يجد نحو مصلى او سجادة. فاذا لم يجد هذه الرابعة وعنه ثوبان - [01:04:26](#)

نقول له ضع الرداء ليكون سترة او افرش الرداء ليكون مصلى والثوب الآخر تستر بهما بين السورة والركبة وتصلي. فهمنا او لا؟ واضح هذا يدل على ماذ؟ هذا الفرع الفقهي يدل على ماذ؟ يدل على ان العناية - [01:04:46](#)

بامر السترة مقدم على العناية بامر التجمل في الصالح واضح او لا؟ يدل على ان العناية بامر السترة مقدم على العناية بامر ماذا؟ التجمل في الصلاة. ومن هنا تعلم مدى تهاؤن - [01:05:06](#)

بعضهم حتى من بعض طلاب العلم بامر السترة. فيأتيه يصلى هكذا مباشرة. لا يعني يراعي ان من السنة ان يصلى الى سترة. واضح؟ مع ان السترة في مذهب جماهير العلماء مستحبة. نعم ابن حجر رحمه الله يذكر ان هنالك من قال بالوجوب. لكن هذا التفريع يدل على - [01:05:29](#)

مراعاة امر السترة. ثم قال بعد ذلك فرع هذا الفرع نوجله ان شاء الله تعالى الى مفتتح الدرس القادم نكتفي بهذا القدر والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد واله - [01:05:56](#)

